مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

Women's Centre for Legal Aid and Counselling

مركـــز المـرأة للإرشـــــاد القانـوني والاجتمـــاعي

التقريـــــر السنـــــوي للعـــــام 2022

فهـرس المحتويــات

مقدمـــة	**3**
الهـــدف الإستـــراتيجي الأول: تعزيـــز حمايـــة النســـاء اللواتي يعانيــن مــن التمييـز و العنـف في فلسطين	**3**
الهـــدف الإســـتراتيجي الثـــاني: تعزيـــز حـــقوق النســاء فـــي الوصـــول إلـــى العـــدالة والقضـــاء علـــى السياســـات التمييزيــة ضدهـنّ	**15**
الهـــدف الإســـتراتيجي الثالـــث: زيـــادة المسؤوليـــة الاجتماعيـــة للمجتمـــع الفلســـطيني تجـــاه حقـــوق المـــرأة والقضـاء على التمييز	**22**

مقدمـــة:

انطلاقـــاً مـــن رؤيـــة المركـــز واســـتناداً إلـــى خطتـــه الإســـتراتيجية للأعـــوام (2021-2025)، اســـتمرّ المركـــز فـــي تصـــميم تـــدخلات مُســـتجيبة لاحتياجـــات الفئـــات المســـتهدفة، وتتوافـــق مـــع الأهـــداف الإســـتراتيجية للمركـــز ونظريـــة التغييـــر. حيـــث ســـعى المركـــز مـــن خـــلال تدخلاتـــه إلـــى تفعيـــل جميـــع فئـــات المجتمـــع وبخاصـــة الرجـــال والشـــباب مـــن خـــلال مجموعـــات المتطـــوعين/ات، والنـــوادي الشـــبابية، ولجـــان الحمايـــة، ومقـــدمي/ات الخـــدمات، لخلق وكلاء للتغيير في المجتمعات المحلية.

الهـــدف الإســـتراتيجي الأول: تعزيـــز حمايـــة النســـاء اللـــواتي يعانيـــن مـــن التمييـــز و العنـــف في فلسطين

تـوفيـــر خـدمـــات قـانونيـــة واجتماعيـــة نـوعيـــة للنســـاء المعرضـــات للعنـــف

قـــام المركـــز خـــلال العـــام 2022 بتقـــديم خـــدمات قانونيـــة واجتماعيـــة ل 1197 امـــرأة مـــن خـــلال فروعـــه المختلفـــة فـــي كـــل مـــن رام الله والقـــدس وبيـــت لحـــم والخليـــل، منهـــا 756 استشـــارة لمـــرة واحـــدة، و 286 خدمـــة قانونيـــة واجتماعيـــة طويلـــة المـــدى. أمّـــا علـــى صـــعيد تقـــديم الخـــدمات القانونيـــة، فقـــد تـــمّ تمثيـــل النســـاء فـــي 557 قضـــية أمـــام المحـــاكم الشـــرعية وثـــلاث قضـــايا أمـــام المحـــاكم الكنســـية، حيـــث تـــم الترافـــع أمـــام هـــذه المحـــاكم فـــي 2221 جلســـة، وتـــم الحصـــول علـــى أحكـــام لصـــالح النســـاء فـــي 405 قضـــايا، فيمـــا تـــم إغـــلاق 144 ملـــف بالتســـوية أو المصـــالحة، فـــي حـــين مـــا زال المتبقـــي منظـــوراً أمـــام المحاكم.

أمّـــا بالنســـبة لأنـــواع القضـــايا التـــي تـــم الترافـــع بهـــا أمـــام المحـــاكم، فقـــد شـــكلّت قضـــايا النفقـــات لهـــذا العـــام نســـبة 54% مـــن مجمـــوع القضـــايا، وهـــي نســـبة مقاربـــة للأعـــوام

السابقة، وهذا ما يؤكّد أنّ الدافع الأكبر لطلب النساء للنفقة هو الوضع الاقتصادي الهش الذي تعيشه النساء، بحيث تشكّل النفقة بالرغم من محدوديتها مصدر للدخل لهذه النساء. كما وشكّلت قضايا الطلاق والتفريق ما يزيد عن 25% من القضايا تلاها قضايا الحضانة بنسبة 12%، إضافة إلى حوالي 10% تتعلق بالمسكن والمهر وقضايا حقوقية وجزائية.

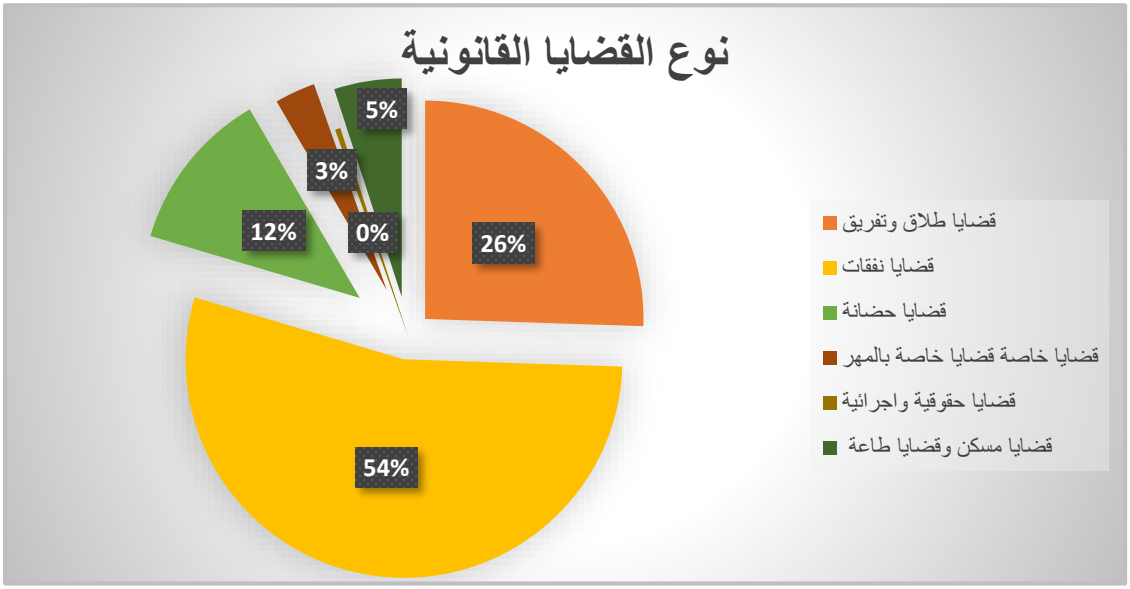

كما وقام المركز بتقديم خدمات الإرشاد الاجتماعي المتخصّص ل 313 سيدة بهدف تبصير النساء بحقوقهنّ، وتمكينهنّ من اتخاذ قرارات قبل التوجّه للبعد القضائي في القضايا، كما ويُشكّل الإرشاد الاجتماعي آلية لتزويد النساء بأدوات للمحافظة على حقوقهن وآلية المطالبة بها، كما وتزيد من قدرة النساء على اتخاذ القرارات، خاصة وأنّ معظمهنّ يعانين من التهميش وعدم المشاركة في عملية صنع القرار وحتى وإن كانت تتعلّق بهن، بسبب الهيكيلية الأبوية الذكورية للأسرة والمجتمع.

أمّا بالنسبة للفئة العمرية للقضايا فقد لوحظ أنّ 42.5% من القضايا تقع في الفئة العمرية ما بين 26-35 عام، في حين أنّ 19.5% تقع في الفئة العمرية ما بين

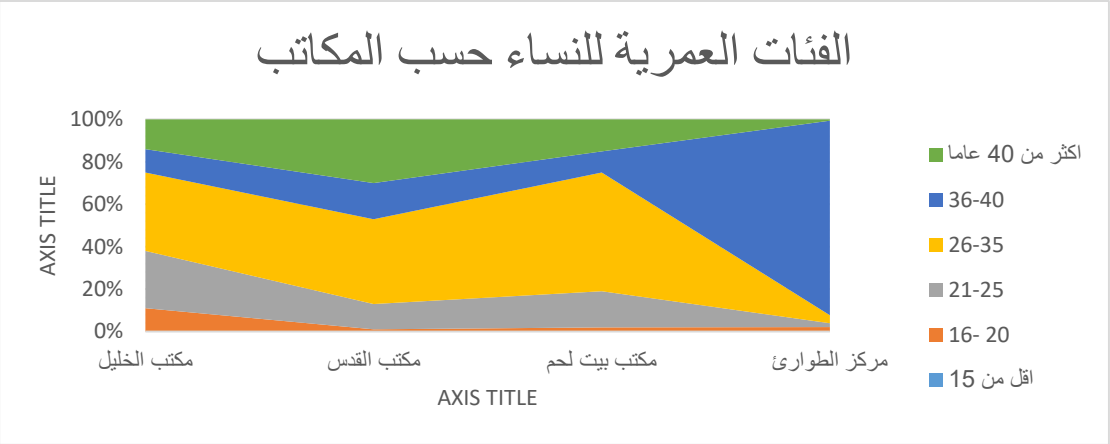

21-25 عام، في حين بلغت نسبة النساء ما فوق 40 عام 20.5%، أمّا بقية النسب فإنها تقع ضمن الفئات العمرية المختلفة.

أمّا بالنسبة للحالة الاجتماعية للمتوجهات وبتحليل القضايا فشكّلت نسبة النساء اللواتي تركنّ بيت الزوجية حوالي 65%، في حين كانت 19.5% مطلقات، أمّا حوالي 16% من النساء كنّ ضمن فئة عزباء، مخطوبة، أرملة، ومهجورة.

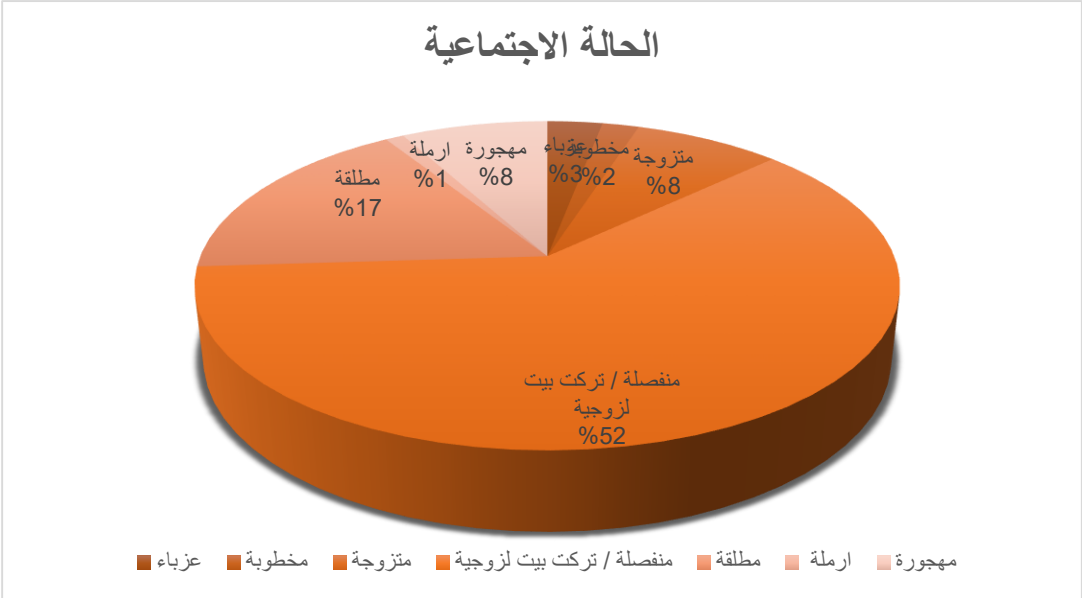

أمّا بالنسبة للمستوى التعليمي، فقد كانت معظم المتوجهات، بنسبة 41% قد حصلنّ المرحلة الثانوية، في حين أنّ 27% لديهنّ التعليم الجامعي، 16% حصلنّ على درجة الدبلوم، في حين أنّ البقية لم تنهي التعليم الإلزامي.

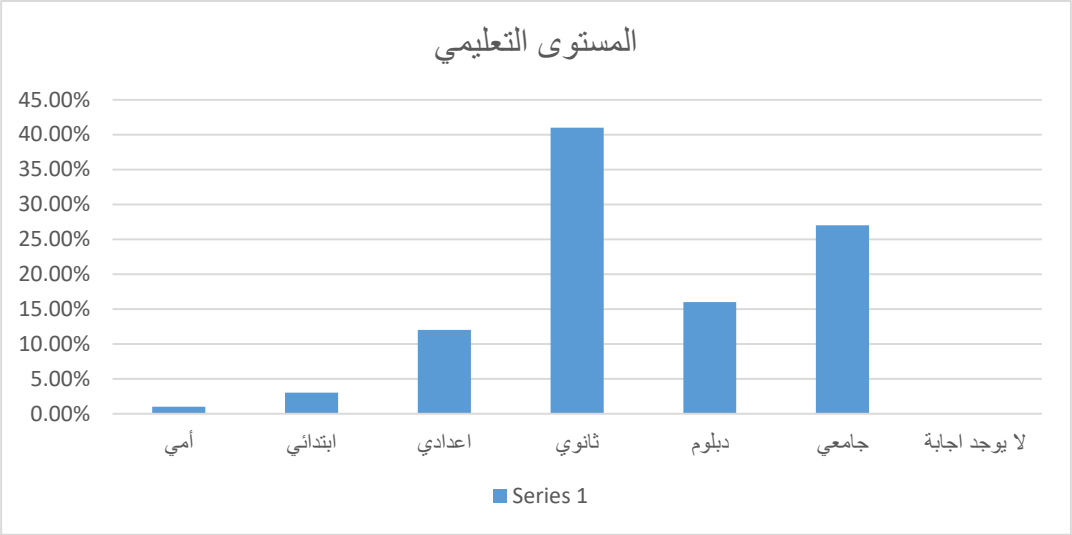

أمّا بالنسبة للوضع الاقتصادي للمتوجهات فقد لوحظ الدخل الشهري 43% منهنّ هو أقل من 500 شيكل، أي أقل من مستوى خط الفقر، في حين كان الدخل الشهري ل 50% من النساء ما بين 2500-3000 شيكل، في حين كانت بقية النسب للفئات الأخرى.

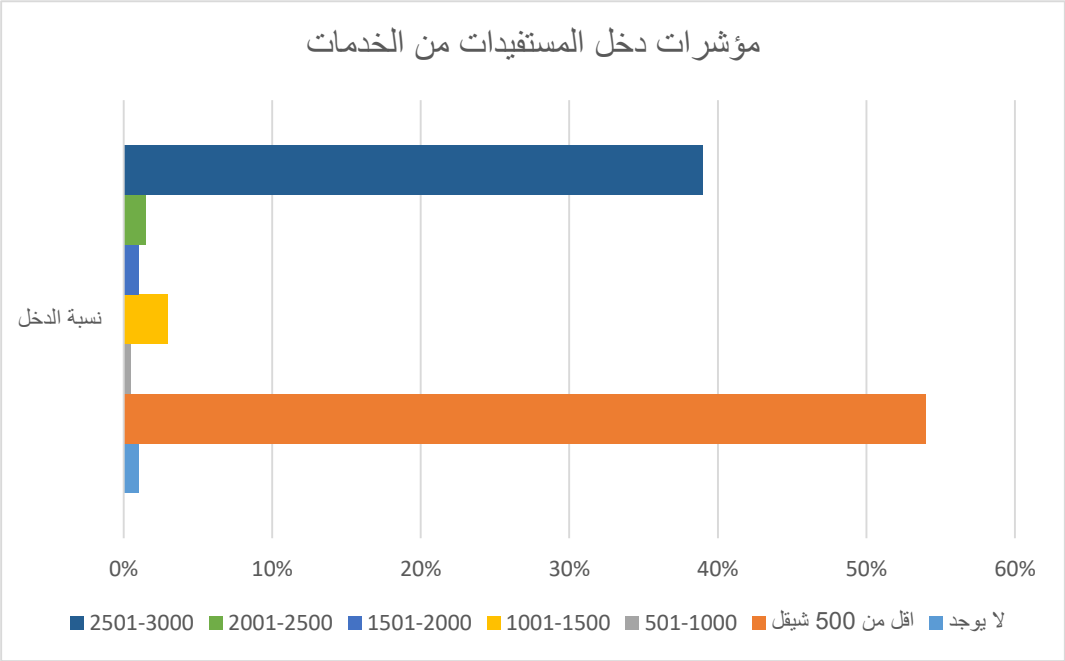

وبتحليل جهة التحويل فقد لوحظ أنّ 34% من النساء تم تحويلهنّ من قبل المحاكم، الأمر الذي يدلّ على ثقة هذه المحاكم بعمل المركز، في حين أن 41% من النساء توجهنّ لطلب الخدمة بأنفسهن، الأمر الذي يدل على أهمية نشر التوعية حول الخدمات المقدمة.

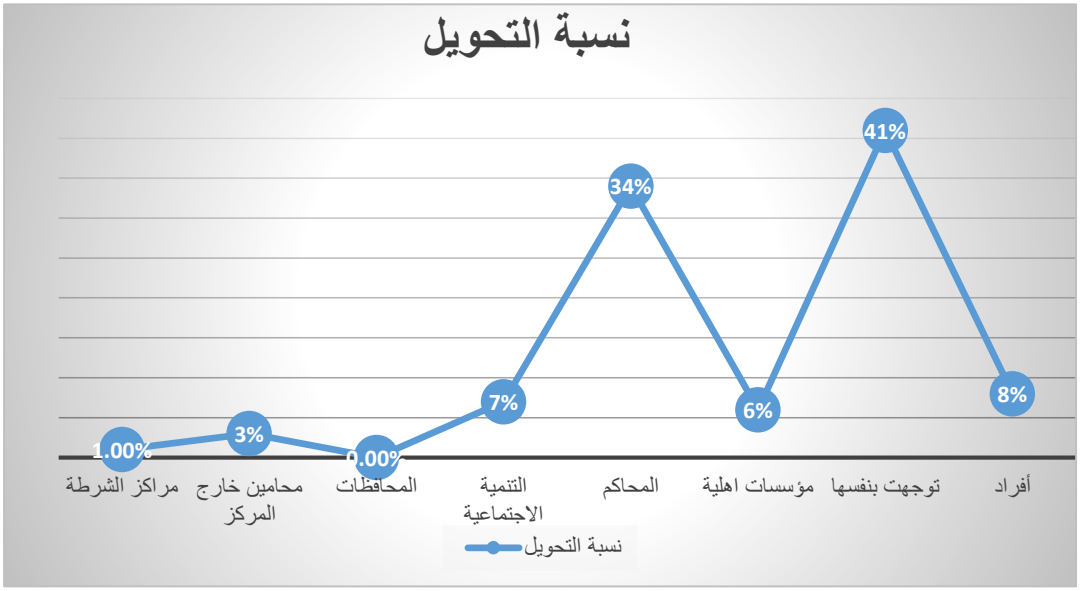

وتبيّن من تحليل المعتدي فقد كان الزوج هو المعتدي في 78% من القضايا، وشكّل الاعتداء من الزوج السابق 16% من الحالات، فيما كانت حالات الاعتداء الأخرى من الأقارب، الأخوة، الخطيب، أو شخص من خارج العائلة.

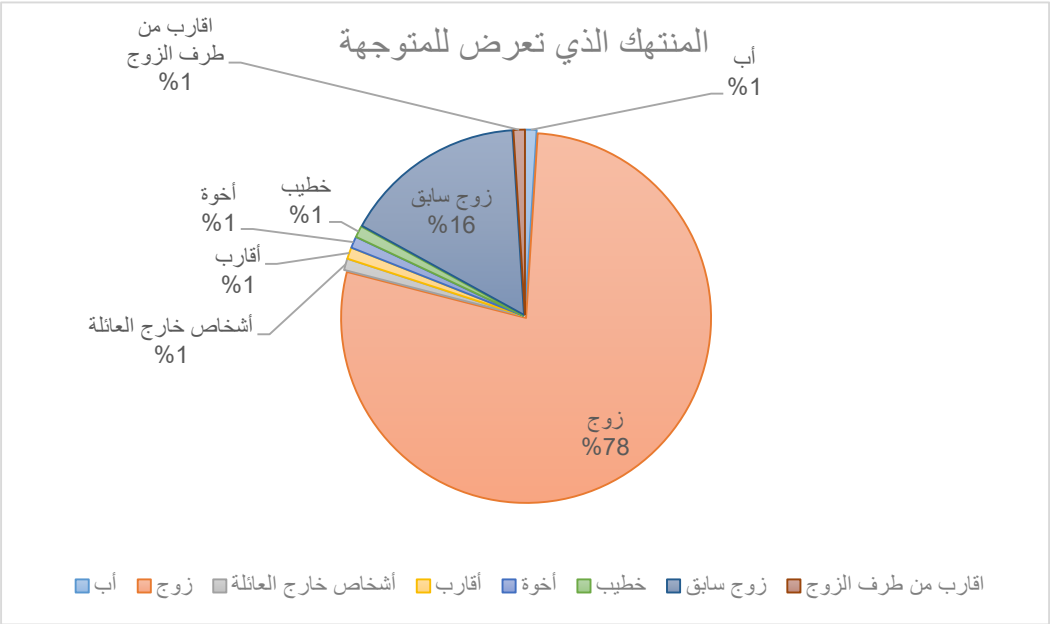

وبالنظر إلى الإحصائيات والتحليل أعلاه، نؤكّد أنّ عملية التدخل مع هذه الحالات تستند إلى دليل الإجراءات الخاص بالمركز حول تقديم الخدمة للنساء ضحايا العنف، حيث يقوم فريق المركز من المحاميات والأخصائيات في جميع الفروع (رام الله، القدس، بيت لحم، الخليل) بتحديد احتياجات وأولويات التدخل من خلال النقاش مع المرأة نفسها، حيث يركّز الطاقم على أهمية اتباع المسار الاجتماعي والقانوني، من أجل تمكين النساء ورفع وعيهنّ حول حقوقهن الاجتماعية والقانونية، وبحث عدّة مسارات قبل التوجّه للتدخل القانوني، ومنها الإرشاد الأسري. كما ويقوم الطاقم بدراسة القضايا لتحديد أي المحاكم أفضل لهنّ بعد التعمّق بوضعهن القانوني. حيث يتم أخذ المصلحة الفضلى للنساء، وبعد جلسة مشتركة لبناء خطة التدخل بين المحامية والأخصائية، يتم اختيار المسار القانوني وفي أي محكمة نود رفع القضية،

ففي حال كانت المتوجهة من القدس على سبيل المثال، خاصة إذا كانت النساء لا يفضلنّ رفع قضية طلاق وذلك لتحديات اجتماعية، تقوم المحامية بالتوجّه لمحكمة القدس الشرعية الغربية ولو كنّ يحملنّ هويات يختلفنّ عن الزوج فيها، وذلك لإطالة إجراءات التقاضي، وذلك لإعطاء فرصة لمحاولات الإصلاح بين الطرفين، مع استخدام الجانب القانوني، أمّا في حال السيدة قد حسمت أمرها من خلال الجلسات الاجتماعية والقانونية مع طاقم المركز بالتوجّه لطلب الطلاق لاستحالة الحياة الزوجية وتعرضها للعنف، ورغبتها بأن تنهي هذه العلاقة الصعبة، فيتم التوجه بدعوى طلاق لمحكمة القدس الشرعية الأردنية حيث أنّ إجراءات التقاضي أسرع ومُدد الجلسات قريبة وليست كمحكمة القدس الشرعية الغربية، حيث هذه المرونه في العمل والبحث عن التدخل الأفضل لكل امرأة، يُتيح لطاقم المركز التوجّه لأكثر من محكمة، للاستفادة من الإجرءات والسماح لشريحة أكبر من النساء الاستفادة من خدمات المركز في القضايا الأسرية بين 4 محاكم شرعية متنوّعة بين القدس والضفة.

كما لوحظ من تحليل الحالات أنّ قضايا النفقة تشكّل النسبة الأكبر من القضايا المرتبة الأولى في عدد القضايا المرفوعة بنسبة 54%، والتي تعكس الوضع الاقتصادي للنساء، والفقر، وعدم وجود مصادر أخرى للدخل في ظل مجتمع تفتقر فيه النساء للتمكين الاقتصادي، حيث يكون التوجّه لطلب النفقة بالرغم من محدوديتها، كمخرج للحصول على مصدر ولو بسيط للدخل.

تقديم خدمة الحماية للنساء المهددة حياتهن بالخطر و الناجيات من العنف

قام المركز خلال العام 2022 بتقديم خدمات الحماية من خلال البيت الآمن ل32 امرأة، حيث لوحظ أنّ معظم النساء كنّ من ما بين 26-35 سنة بنسبة 42% . كما وشكّلت النساء من الفئة العمرية ما بين 16-20 عاماً نسبة 16% من المتوجهات. أمّا فيما يخص الحالة الاجتماعية للمتوجهات فقد كانت النسبة الأكبر

من المتزوجات بنسبة 50%، فيما كانت 28% منهن عزباوات، و 15% مطلقات، في حين أنّ النسبة المتبقية كنّ أرامل أو لديهنّ عقد قران. وبتحليل طبيعة الحالات فكانت 47% من الحالات عبارة عن هروب من المنزل نتيجة عنف زوجي أو أسري، إضافةً إلى 19% من الحالات كانت تهديد على الحياة نتيجة علاقات خارج إطار الزواج، كما أنّ 10% من الحالات تم إجبارهنّ على الزواج وذلك بالتهديد وكان هناك العديد من التدخلات العشائرية، أمّا 6% من الحالات فكانت عبارة عن اعتداء جنسي داخل الأسرة، وشكل الابتزاز الإلكتروني 6% من الحالات.

هذا وتم عقد 43 مؤتمر حالة مع الشركاء من مقدمي الخدمات في التنمية الاجتماعية، ووحدة حماية الأسرة في الشرطة، ومحافظة أريحا، إضافة إلى مركز المرأة من أجل تحديد أفضل الحلول والبدائل، إضافة إلى مؤتمر حالة هاتفي و8 جلسات مشاهدة. وعليه تم إعادة إدماج 22 امرأة في أسرهنّ، بعد التأكّد من عدم وجود خطر على حياتهنّ وذلك بعد متابعة التنمية الاجتماعية مع أسرهن، إضافة إلى التدخل الاجتماعي خلال وجودهنّ في مركز الطوارئ. هذا وتم تحويل 10 نساء إلى بيوت حماية أخرى وذلك لحاجتهن إلى حماية لفترة زمنية أطول.

هذا وقام المركز بتقييم مدى الرضى لدى النساء اللواتي تم استقبالهنّ في بيت الأمان، حيث قامت 29 منتفعة بتعبأة استمارة الرضا، وبتحليل النتائج أكّدت 97% من النساء أنهنّ شعرنّ بالأمان في المركز بشكل تام وأنّ هناك إجراءات حماية واضحة، كما أشارت 100% من المنتفعات أنّ هناك سرية وخصوصية تمتعنّ بها داخل مركز الطوارئ، وأنّ 90% شعرن أنّ وجودهنّ في مركز الطوارئ ساعدهن في حل مشاكلهن، أمّا 79% من النساء كنّ راضيات عن تحويلهنّ إلى مراكز أخرى لاستكمال الخدمات.

تقديم الخدمات للنساء المعنفات من خلال المؤسسات القاعدية الشريكة

يعمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومن خلال برنامج بناء قدرات المؤسسات القاعدية على توسيع نطاق تقديم الخدمات الاجتماعية والقانونية المقدّمة للنساء المعنفات في المناطق التي تفتقر إلى هذا النوع من الخدمات، ويعمل المركز منذ العام 2005، على دعم قدرات طواقم العمل في المؤسسات القاعدية شريكة المركز في محافظات طولكرم، طوباس، أريحا، الخليل، ويستهدف المركز في عمله، مجلس الإدارة، الهيئة الإدارية، المحاميات والأخصائيات الاجتماعيات، طاقم التمويل والمالية، ذلك من أجل تعزيز قدرات تلك المؤسسات في تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء وخدمات التوعية والحماية.

استمرّ المركز في تقديم الدعم ورفع قدرات المؤسسات القاعدية، جمعية النجدة في طولكرم، جمعية طوباس الخيرية، جمعية سيدات أريحا الخيرية، وجمعية بنت الريف في دورا/الخليل، لتقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء ضحايا العنف في المناطق المهمشة، حيث مكّن هذا طاقم هذه المؤسسات من محاميات وأخصائيات اجتماعيات من تقديم خدمات قانونية واجتماعية ل 199 امرأة، والترافع أمام المحاكم الشرعية في 148 قضية لصالح النساء.

كما وقام المركز بعقد تدريب مُتخصّص لرفع قدرات طواقم الإرشاد الاجتماعي والقانوني في المؤسسات القاعدية والذي تمحور حول "إدارة الحالة في قضايا العنف المبني على النوع الإجتماعي"، إستمرّ لخمسة أيام وقد استهدف بشكل خاص 14 مشاركة من المؤسسات القاعدية الأربعة الشريكة. أدّى هذا التدريب إلى تعزيز مهارات الأخصائيات الاجتماعيات والمحاميات في التعامل مع الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتمكينهنّ للإسهام في تعزيز مكانتهنّ وثقتهنّ بالخدمة التي يقدمنها، حيث اعتمد التدريب منهج المحاكاة "لعب أدوار" لمجموعة حالات قد تصل إلى المؤسسات والمراكز التي تقدم الخدمة والاستشارات القانونية والإجتماعية للنساء المعنفات، بالإضافة إلى ذلك اعتمد التدريب على مهارات إدارة الحالة الطارئة عبر الهاتف.

بنـــاء شبكـــات محليـــة تشـمل المؤسســات التـــي تقـــدّم خدمـــات فـــي القطاعـــات الاجتماعيـــة والصـــحية والقانونيـــة (وزارة الصـــحة، وزارة التنميـــة الاجتماعيـــة، الشـــرطة) وغيرهـــا مـــن مؤسســـات المجتمـــع المـــدني التـــي تقـــدّم خدمـــات للنســـاء ضحايـــا العنف

واصـــل مركـــز المـــرأة للإرشـــاد القـــانوني والاجتمـــاعي تطـــوير قـــدرات أعضـــاء مقـــدمي الخـــدمات فـــي ســـتة شـــبكات حمايـــة محليـــة (طوبـــاس، الخليـــل، أريحـــا، طـــولكرم، قلقيليـــة)، حيـــث تتشـــكّل هـــذه الشـــبكات مـــن ممثلـــين عـــن وزارة التنميـــة الاجتماعيـــة، وزارة الصـــحة، وحـــدة حمايـــة الأســـرة فـــي الشـــرطة، مجلـــس القضـــاء الشـــرعي، نيابـــة الأســـرة، وممثلـــين عـــن مقـــدمي خدمـــة المجتمـــع المـــدني، ويهـــدف مركـــز المـــرأة مـــن تشـــكيل هـــذه الشـــبكات إلـــى تطـــوير قـــدراتها لتقـــديم خـــدمات عاليـــة الجـــودة للنســـاء ضـــحايا العنـــف القـــائم علـــى النـــوع الاجتمـــاعي بنـــاءً علـــى نظـــام التحويـــل الـــوطني، إضـــافة إلـــى إفســـاح المجـــال لمـــزودي الخـــدمات لتبـــادل الخبـــرات والمعلومـــات إضـــافة إلـــى التخطـــيط لمبـــادرات محليـــة وتنفيذها في مجتمعاتهم المحلية بهدف زيادة الوعي العام بحقوق المرأة.

وعليـــه تـــم عقـــد اجتماعـــات ولقـــاءات إشـــرافية بـــين أعضـــاء شـــبكات الحمايـــة مـــن مقـــدمي الخـــدمات (90 عضـــواً وعضـــوة مـــنهم 12 ذكـــور) للنســـاء ضـــحايا العنـــف، وركّـــزت الاجتماعـــات بشـــكل أساســـي علـــى مناقشـــة القضـــايا العامـــة المتعلقـــة بالتحـــديات التـــي تمـــت مواجهتهـــا طـــوال الفتـــرة المتعلقـــة بالعمـــل، كمـــا وناقشـــت الاجتماعـــات أهميـــة جلســـات الإشـــراف ودور الشـــبكات فـــي الإشـــراف علـــى العمـــل لتحديـــد الفهـــم المشـــترك المتعلّـــق

بالتدخل المهني للأعضاء وتوضيح دور الشركاء في ضوء التعديلات الأخيرة على نظام التحويل الوطني لعام 2022. ودور المرأة كمقدّم خدمة لحماية المرأة من العنف القائم على النوع الاجتماعي؛ خاصةً داخل الشرطة أو في وزارة التنمية الاجتماعية، ودور مؤسسات المجتمع المدني في الحماية وتعاونها مع المؤسسات الحكومية الأخرى. وعليه تم الاتفاق على أنّ مراجعة المفاهيم والمصطلحات المستخدمة في مشروع نظام التحويل الوطني تتطلّب مراجعة قانونية وتأكيد توافقها مع مبادئ حقوق الإنسان.

الهدف الإستراتيجي الثاني: تعزيز حقوق النساء في الوصول إلى العدالة والقضاء على السياسات التمييزية ضدهنّ

المساهمة في تطوير سياسات وإجراءات لمكافحة التمييز ضد النساء في فلسطين

ما زالت القوانين التمييزية تُشكّل عائقاً أمام تحقيق المساواة بين الجنسين في فلسطين ووصول النساء إلى حقوقهنّ، حيث ما زال المركز يلعب دوراً أساسياً في مراجعة القوانين والتشريعات كجهة ذات اختصاص، وانطلاقاً من خبرة المركز في العمل المباشر مع النساء ضحايا العنف.

قام مركز المرأة خلال العام 2022 ومن خلال رؤيته وتوجهاته الإستراتيجية، بالعمل على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والدولي للتأثير في عملية صنع القرار، والضغط على أصحاب الواجب للتأثير في السياسات والقرارات والإجراءات. حيث استمرّ المركز في حملات الضغط والتأثير على الدولة للالتزام بالاتفاقيات والمواثيق التي وقّعت عليها، من خلال إقرار قوانين وتشريعات، وإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وذلك من خلال الدراسات والأبحاث لتقديم توصيات مبينة على على الأدلة والحقائق، وحملات الضغط والتأثير بالشراكة مع الائتلافات والمنتديات.

كما وقام المركز بالشراكة مع منتدى مناهضة العنف ومؤسسات أخرى، وانطلاقاً من أنّ لديه صفة استشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ECOSOC بتقديم

عـــدد مـــن التقـــارير الموازيـــة لتلـــك التقـــارير المقدمـــة مـــن الحكومـــة الفلســـطينية، مثـــل التقريـــر المقـــدّم للجنـــة إلغـــاء جميـــع أشـــكال التمييـــز ضـــد المـــرأة، والعهـــد الـــدولي للحقـــوق السياسية والاجتماعية، ولجنة مناهضة التعذيب.

هـــذا ونظـــراً لإدراكنـــا بـــأنّ لـــدى الاحـــتلال الإســـرائيلي تـــأثير مضـــاعف علـــى النســـاء، بســـبب تـــأثير النظـــام الأبـــوي الـــذكوري علـــيهن، إضـــافة إلـــى التـــأثير المباشـــر وغيـــر المباشـــر للإجـــراءات الإســـرائيلية العســـكرية وانتهاكاتهـــا للقـــانون الـــدولي الإنســـاني والقـــانون الدولـــي لحقـــوق الإنســـان، علـــى النســـاء الفلســـطينيات فـــي جميـــع أمـــاكن تواجـــدهنّ، ســـواء كـــان فـــي منـــاطق (ج)، والقـــدس، والأغـــوار، ومنطقـــة H2 فـــي الخليـــل، يقـــوم المركـــز بتوثيـــق شـــهادات حيـــة مـــن النســـاء حـــول، علـــى ســـبيل المثـــال، تـــأثير هـــدم المنـــازل والتهجيـــر القصـــري، وســـحب الإقامـــات، وعنـــف المســـتوطنين، وتقييـــد حريـــة الحركـــة...إلخ علـــى حيـــاتهن، يقـــوم المركـــز بالتحليـــل اســـتناداً إلـــى القـــوانين الدوليـــة وتقـــديم تقـــارير للجهـــات التعاقديـــة وغيـــر التعاقديـــة للأمـــم المتحـــدة، لحـــثّهم علـــى تبنّـــي توصـــيات حساســـة للنـــوع الاجتماعي، في تلك المقدمة لمسائلة دولة الاحتلال.

حيـــث قـــام المركـــز خـــلال العـــام 2022 بتقـــديم عـــدّة تقـــارير منهـــا تقريـــر مـــوازي لتقريـــر دولـــة الاحـــتلال للعهـــد الـــدولي للحقـــوق الاقتصـــادية والاجتماعيـــة والمدنيـــة، وتقريـــر للمراجعـــة الدوريـــة الشـــاملة UPR، إضـــافة إلـــى تقـــديم العديـــد مـــن المـــداخلات الشـــفوية لمجلـــس حقـــوق الإنســـان.

هـــذا وقـــام المركـــز، بعقـــد جولـــة مناصـــرة اشـــتملت كـــل مـــن بروكســـيل بـــالتركيز علـــى أعضـــاء

من البرلمان الأوروبي، والخارجية البلجيكية، ومؤسسات حقوقية ونسوية، إضافة إلى الدنمارك بالتركيز على وزارة الخارجية وأعضاء البرلمان إضافة إلى مؤسسات نسوية وحقوقية، هدفت إلى تسليط الضوء على تأثير الانتهاكات الإسرائيلية على النساء، وحثّ هذه الدول على تبنّي التوصيات الواردة في تقرير المتابعة الدورية الشاملة UPR الذي قدمه المركز، من ضمن توصيات تلك الدول لدولة الاحتلال خلال المراجعة الدورية الشاملة. من الجدير بالذكر أنّ المركز قام باصطحاب إحدى الناشطات النسويات من منطقة تل ارميده H2 في الخليل خلال جولة المناصرة هذه من أجل الاستماع إلى شهادتها الحية حول تأثير الاحتلال عليها.

مراجعة السياسات والإجراءات لموائمتها بما يتوافق مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

قانون حماية الأسرة من العنف

استمرّ مركز المرأة من خلال توجهاته الإستراتيجية بمراجعة القوانين لتوفير الحماية للنساء، حيث قام المركز خلال العام 2022 ومن خلال عضويته في منتدى مناهضة العنف، بمراجعة المسودة الأخيرة لقانون حماية الأسرة من العنف الصادرة عن مجلس الوزراء، حيث قام المركز بتقديم الملاحظات التي تم توجيهها لمجلس الوزراء من أجل اعتمادها. وبالرغم من حملات المناصرة المتعددة التي قام بها المركز والمؤسسات النسوية تحت مظلة منتدى مناهضة العنف، إلا أنّ عملية إقراره ما زالت تراوح مكانها، وذلك لعدم وجود الإرادة السياسية لذلك، إضافة إلى تذرّع الحكومة بالحملة المُضادّة التي تقودها بعض الأحزاب.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الحملة المُضادة لقانون حماية الأسرة استمرت خلال عام 2022 لتكثيف خطاب الكراهية ضد المنظمات النسوية الداعية إلى إقرار القانون. حيث طالت هذه الحملة المدافعات عن حقوق الإنسان، بما في ذلك المديرة العامة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، من خلال التشهير على وسائل التواصل الاجتماعي، وفي هذا السياق نظّم منتدى مناهضة العنف اجتماعاً مع النائب العام بهدف تسليط الضوء على حملة التشهير هذه ضدّ الناشطات الحقوقيات النسويات، التي قد تهدد حياتهنّ، وحثّ النائب العام لاتخاذ إجراءات قانونية بحق هذه

المجموعات، واتخاذ التدابير اللازمة لحماية الناشطات النسويات اللواتي يتم استهدافهنّ من خلال هذه الحملة.

وتجدر الإشارة أنّ لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (لجنة سيداو) طالبت في قائمة القضايا والأسئلة التي قدمتها لدولة فلسطين للرد عليها في التقرير الدوري الرسمي لدولة فلسطين، الرد على السؤال الخاص بالوضعية التشريعية لقانون حماية الأسرة من العنف، إضافة إلى تحديد الموارد المخصّصة للجنة الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة، ووحدة حماية الأسرة في الشرطة المدنية الفلسطينية، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

قانون الأحوال الشخصية

انطلاقاً من إيمان مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بأهمية إعادة تفعيل ائتلاف قانون الأحوال الشخصية، قام المركز بتوقيع مذكرة تفاهم مع الاتحاد العام للمرأة، الذي يُشكّل المظلة لائتلاف الأحوال الشخصية، حيث قام المركز بمراجعة رؤية ورسالة الائتلاف، إضافة إلى الهيكلية وآلية العضوية، حيث قام المركز بعقد اجتماع مع عضوات الائتلاف، خلال اجتماعهنّ في رام الله والذي ضمّ 40 من العضوات من كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، تم خلاله مراجعة ورقة الرؤية كما تضمنت الورشة نقاشاً عميقاً حول ماهية قانون الأحوال الشخصية المطلوب، وما هي مطالب التحالف ورؤيته. وتم الاتفاق على عقد الجلسات القادمة لاستكمال النقاش حول قانون الأحوال الشخصية الفلسطيني والاتفاق على كافة التفاصيل المتعلقة بمطالب الائتلاف.

وفي ذات السياق، قام المركز بإطلاق حملة مناصرة هدفت إلى الضغط لرفع سن الحضانة لكلا الجنسين إلى 18 سنة، انطلاقاً من المصلحة الفضلى للأطفال، حيث انطلقت هذه الحملة من التمييز القائم في القانون الحالي في سن الحضانة ما بين الإناث والذكور، حيث أنه وبالرغم من رفع سن الحضانة إلى 11 سنة، إلا أنّ التمييز ما زال قائماً على الطفلات بعدم إعطاءهنّ الحق في الاختيار للانضمام لحضانة الأم أو الأب.

التحرش الجنسي في عالم العمل

قام المركز بإطلاق دراسة حول التحرش الجنسي في عالم العمل "التحرش الجنسي ضد النساء في أماكن العمل بين غياب النص القانوني والإنكار التقليدي"، الذي يُشكّل أحد أهم أشكال العنف المُمارس ضد النساء، تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على موضوع التحرش الجنسي ضد النساء باعتباره أحد أهم مظاهر وأشكال التمييز والعنف ضدهنّ، ويشكّل أحد أهم المعيقات والعقبات التي تقف في طريق المساواة التامّة للنساء في مختلف مجالات الحياة، كما تهدف إلى تسليط الضوء أيضاً على الآثار والانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية على النساء خاصة وعلى المجتمع عموماً.

واعتمدت الدراسة على دراسة الواقع القائم فيما يتعلق بجريمة التحرش مستخدمة أسلوب المقابلات المعمقة مع نساء وفتيات تعرضنّ لجريمة التحرش الجنسي ضدهنّ في أماكن عملهنّ، إضافة إلى إجراء مقابلات معمقة مع خبراء/ خبيرات ومقدمي/ مقدمات خدمات الإرشاد النفسي والاجتماعي والقانوني لنساء وفتيات تعرضن للتحرش الجنسي، وحلقات نقاش مع مقدمي خدمات الدعم والإرشاد القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن للاطلاع على تجاربهن وخبراتهن في مجال تقديم الخدمات للنساء المعنفات عامة والنساء المعرضات للتحرش الجنسي خاصة.

خلصت الدراسة إلى عدد من التوصيات منها سن وتشريع عقوبات رادعة ضد مرتكبي جرائم التحرش الجنسي وتسريع إجراءات التقاضي، وتعديل قانون العمل الفلسطيني لضمان تجريم التحرش الجنسي في مكان العمل وتشديد العقوبات بحق مقترفي هذه الجرائم، تعديل قانون الخدمة المدنية لضمان تجريم التحرش الجنسي في مكان العمل وتشديد العقوبات بحق مقترفي هذه الجرائم، وتعزيز وتطوير الوحدات المتخصّصة في مجال النوع الاجتماعي في أجهزة تطبيق القانون كالمحاكم والقضاة وقلم المحاكم ومواصلة العمل لتعزيز توجهاتها الإيجابية تجاه قضايا المرأة والنوع الاجتماعي، وتخصيص مساحات آمنة وتحقّق كل شروط السرية والخصوصية في أجهزة تطبيق القانون (الشرطة، النيابة، القضاء) لتوفير الأجواء الإيجابية التي تعطي الشعور بالراحة والأمان عند التوجّه للشكوى، إضافة إلى توصيات أخرى تتعلّق برفع الوعي المجتمعي، والرصد والتوثيق، ودور الإعلام في تسليط الضوء على هذه الظاهرة.

توفير البيانات المبنية على الأدلة من خلال توثيق حالات قتل الإناث للتأثير على تبني قانون العقوبات

يقوم مركز المرأة بتوثيق حالات قتل النساء من أجل توفير بيانات تُسهم في الضغط على صنّاع القرار لاتخاذ خطوات ملموسة من أجل تعديل التشريعات لحماية النساء من العنف، ومحاكمة الجاني، من أجل ضمان وصول النساء للعدالة. قام المركز خلال العام 2022 بتوثيق 29 حالة قتل للنساء (21 في الضفة الغربية و 8 حالات في غزة). هذا ويعتبر المركز المرجع النسوي الحقوقي الوحيد الذي

يقوم بتوثيق حالات قتل النساء باستخدام النهج الحقوقي النسوي، انطلاقاً من الحق في الحياة.

هذا وقام المركز خلال العام 2022 بتقديم تقرير للمقررة الخاصة للعنف ضد المرأة السيدة "ريم السالم"، حول قتل النساء وذلك لتضمين المعلومات في تقريرها حول العنف ضد النساء والفتيات. حيث اشتمل التقرير تحليلاً معمقاً حول الحالات التي قام المركز بتحليلها، والتحديّات التي تواجه عملية التوثيق في ظل غياب مرصد وطني للعنف ضد المرأة، وعدم تعاون النيابة العامة لتقديم معلومات لمؤسسات المجتمع المدني حول حالات قتل النساء، خاصةً وأنّ عدد من الملفات يتم إغلاقها بسبب تسجيل الحالة بأنها حالة انتحار أو وفاة بظروف غامضة. وأكّد التقرير على أهمية إقرار قانون العقوبات وقانون حماية الأسرة من العنف، لضمان وصول الضحايا للعدالة، إضافة إلى أهمية تطوير مرصد وطني للعنف ضد المرأة بحيث يحتوي على توثيق لحالات قتل النساء.

فضح الانتهاكات الإسرائيلية حقوق النساء الفلسطينيات

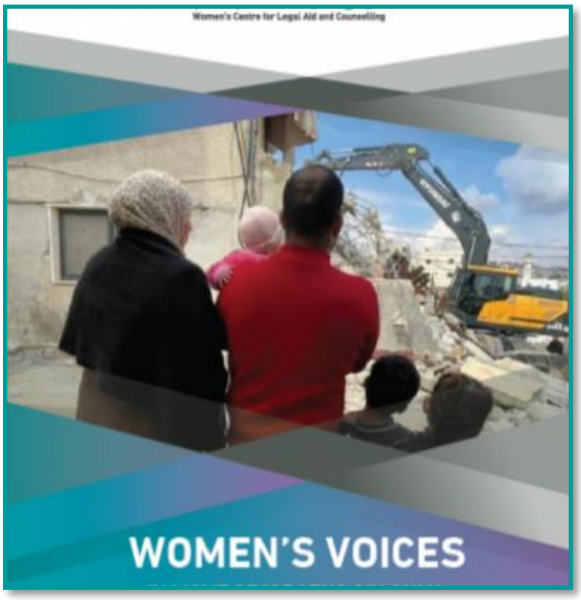

يقوم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بتوثيق تأثير الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، من خلال جمع الإفادات من النساء في كل من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة. حيث قام المركز خلال العام 2022 بتوثيق 120 إفادة من النساء، ركّزت على التأثير

المباشر وغير المباشر لإجراءات الاحتلال الإسرائيلي على النساء، منها: التهجير القسري، هدم المنازل، عنف المستوطنين، تأثير الانتهاكات البيئية على النساء، تقييد حرية الحركة والتنقّل خاصة تقييد وصول النساء للعلاج من قطاع غزة، وغيرها. كما تم إصدار تقرير بعنوان" السياسات الإسرائيلية وتأثيرها على الحقوق الأسرية للنساء في القدس" بالإضافة إلى ورقة حقائق بعنوان "الحقوق الأسرية للنساء في في ظل السياسات الإسرائيلية التمييزية".

تقديم تقارير للجان التعاقدية وغير التعاقدية للأمم المتحدة

قام المركز خلال العام 2022 بتقديم عدّة تقارير ومداخلات للجهات التعاقدية وغير التعاقدية بهدف الضغط على أصحاب الواجب. حيث قام بتقديم تقرير موازي لتقرير دولة الاحتلال للعهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية، قدّم للجنة حقوق الإنسان. قام المركز من خلال هذا التقرير بتقديم أدلة مبنية على شهادات حية حول تأثير العنف الممنهج للاحتلال على النساء، بالتركيز على هدم المنازل والتهجير القصري في القدس، هدم المنازل في منطقة الأغوار، الاعتقال القصري، واعتقال المدافعات عن حقوق الإنسان. كما وخلص التقرير إلى عدد من التوصيات من أجل مسائلة دولة الاحتلال، تتعلق بلم الشمل، الوصول للموارد الطبيعية مثل المياه، حرية الحركة، المستوطنات وعنف المستوطنين. هذا وقام المركز بالمشاركة (بشكل افتراضي) في جلسة مراجعة التقرير الخاصة بمؤسسات المجتمع المدني،

حيث قام المركز بتقديم مداخلة شفوية للجنة والإجابة على الأسئلة الموجهة من اللجنة.

كما وقام المركز بتقديم تقرير مشترك موازي لتقرير فلسطين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مع كل من منتدى مناهضة العنف ضد المرأة، الهيئة المدنية لاستقلال القضاء (استقلال). طالب التقرير دولة فلسطين للتصدي للعنف ضد النساء، تغيير التوجهات المجتمعية، إضافة إلى تبنّي قوانين تتوائم مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي وقّعت عليها دولة فلسطين.

كما وقام المركز بتقديم تقرير موازي لتقرير المتابعة لدولة الاحتلال المُقدّم حول العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، حيث ركّز التقرير على التأثير المباشر وغير المباشر لإجراءات الاحتلال على النساء ومنها القوانين والسياسات التمييزية التي تمارسها دولة الاحتلال على النساء، الانتهاكات البيئية، ولم الشمل خاصة للأسر في القدس، وسياسات التخطيط وتقسيم المناطق في الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية، والمياه والصرف الصحي. اعتمد التقرير بشكل كبير على البيانات القائمة على الأدلة التي تم رصدها وتوثيقها من قبل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي من خلال شهادات حية من النساء المتأثرات بمثل هذه الممارسات. استخلص التقرير بأنّ هذه الممارسات التمييزية المُمنهجة التي تمارسها سلطات الاحتلال ترقى إلى مستوى الفصل العنصري وتتعارض بشكل خطير مع الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بما في ذلك الحق في الصحة، والحق في السكن اللائق، والحق في الغذاء، والحق في التعليم، والخصوصية.

كما وقام المركز بتقديم تقرير موازي للتقرير الأولي المُقدّم من دولة فلسطين للجنة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. أكّد التقرير أنّ "العنف الأسري يصل لدرجة المعاملة أو العقاب القاسي وغير الإنساني والمهين، وغالبًا ما يصل إلى مستوى التعذيب الجسدي والنفسي". وعليه، تتمتع النساء بخصائص كبيرة تعرضهن لأشكال مختلفة من العنف وسوء المعاملة، وتحديداً النظام الأبوي والفجوات في القوانين المحلية والرغبة السياسية المحدودة للامتثال للمعاهدات والاتفاقية الدولية.

وبالتالي فإنّ النساء بشكل عام والنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي بشكل خاص مُهددات بخطر عواقب هذا السياق من خلال حرمانهن من حريتهن، تحديدًا عندما تتقاطع مع التمييز والحرمان من الحقوق الأخرى، بما في ذلك الحقوق الإنجابية والعنف من قبل جهات خاصة غير حكومية في المجتمع وفي المنزل. كما ويعتبر قتل النساء عقوبة إعدام وانتهاكًا للحق في الحياة ونتيجة مباشرة "لفشل دولة فلسطين بمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي". كما وأكّد التقرير أنّ قوانين الأحوال الشخصية السائدة تُعزّز مبادئ عدم المساواة والتمييز ضد النساء، حيث تفتقر فلسطين لنظام تشريعي فلسطيني موحد وعادل لمسائل الأحوال الشخصية، بحيث يضمن العلاقات المتساوية بين الأزواج في المؤسسة الزوجية، ما يفاقم التفاوتات وعدم المساواة بين الجنسين داخل الأسرة. إضافة إلى جوانب أخرى أكّدت بأنّ العنف ضد المرأة من عنف منزلي، زواج مبكر وظاهرة قتل النساء تشكّل إحدى ضروب التعذيب والمعاملة القاسية.

من الجدير بالذكر أنّ المركز قام بحضور جلسة المراجعة الرسمية التي عقدتها لجنة المعاهدة في جنيف، حيث قام باللقاء مع أعضاء اللجنة وتقديم التوصيات لتوجيهها

لدولة فلسطين فيما يتعلق بالإجراءات والتدابير للحد من العنف ضد المرأة. كما وقدم مداخلة خلال الجلسة الرسمية، الذي أسهم في تبني اللجنة لتوصياتنا المستجيبة للنوع الاجتماعي في قائمة التوصيات التي تم توجيهها لدولة فلسطين.

كما وقام المركز بتقديم تقرير للجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بالشراكة ومنتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف، أكّد التقرير على عدم امتثال الأحكام القانونية في التشريع الفلسطيني مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولا سيما قانون العقوبات وقانون الأحوال الشخصية وقانون حماية الأسرة. إضافة إلى الطلب من اللجنة لحث دولة فلسطين لإجراء تعديلات عاجلة على قائمة الأحكام الواردة في الاتفاقيات الدولية لضمان سن حقوق الإنسان. إضافة إلى التعجيل باعتماد تشريع وطني يتضمن تعريفاً شاملاً للتمييز ضد المرأة يتناول جميع أسباب التمييز المباشر وغير المباشر في المجالين العام والخاص، وإقرار قانون حماية الأسرة من العنف، ونشر الاتفاقية في الجريدة الرسمية، إضافة إلى توحيد القوانين في الضفة الغربية وقطاع غزة لضمان حصول جميع النساء، ولا سيما النساء ذوات الإعاقة، على حماية متساوية. إضافة إلى تبنّي آلية وطنية لرصد وتوثيق التحرش ضد المرأة في مكان العمل، وغيره. هذا وقام المركز بحضور الجلسة مع لجنة الاتفاقية في جنيف، من خلال تقديم التوصيات الواردة في التقرير وتقديم مداخلة شفوية، لحثّ الجنة لتبنّي التوصيات في قائمة المسائل المقدمة لدولة فلسطين.

كما وقدّم المركز تقرير للمراجعة الدورية الشاملة **UPR** لدولة الاحتلال، أكّد على السياسات والممارسات التمييزية لدولة الاحتلال وتأثيرها على النساء الفلسطينيات، ومنها أثر قانون الجنسية والدخول إلى إسرائيل على المرأة في القدس الشرقية المحتلة، نهب الموارد الطبيعية لصالح المستوطنات الإسرائيلية، بما في ذلك التخصيص غير القانوني لموارد المياه، وانعكاسات الانتهاكات البيئية في جميع

أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة – بما في ذلك قطاع غزة على النساء. إضافة إلى تأثير عنف المستوطنين وعنف قوات الاحتلال الإسرائيلي على النساء في منطقة H2 في الخليل. وقد أثيرت عدّة توصيات في التقرير، والتي تطالب بشكل أساسي بوضع حد للممارسات والسياسات التمييزية الإسرائيلية التي تنكر وتقيد حقوق الأسرة الفلسطينية. إضافة إلى إلغاء جميع التشريعات التي تقيّد لم شمل العائلات، وتفرض على إسرائيل التوقّف عن الإخلال بسلامة الفلسطينيين وكرامتهم، مثل سياسات هدم المنازل، كما طالب التقرير بوضع حد لثقافة الإفلات من العقاب التي تروّج للعنف من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين الإسرائيليين.

هذا واستمرّ المركز بالتفاعل مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة بشأن الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وفي إسرائيل، من خلال الاجتماع مع أعضاء اللجنة وتقديم التقارير المختلفة، التي تركّز على تأثير الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني على النساء. حيث التقى مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بثلاثة أعضاء من هذه اللجنة في عمان، وقدّم تقريراً حول تأثير ممارسات الاحتلال الإسرائيلي على النساء خاصة في منطقة H2 في الخليل، بالاستناد على الشهادات الحية التي تم توثيقها من النساء، خاصة فيما يتعلق بتقييد حرية الحركة، والقيود المفروضة على الوصول إلى الخدمات (الخدمات الصحية، والوصول إلى التعليم)، والعنف من قبل جنود الجيش الإسرائيلي والمستوطنين. كما وقام المركز بتسهيل عمل اللجنة التي لم تسمح لهم دولة الاحتلال بدخول الأراضي الفلسطينية، بعمل اجتماعات عبر تقنية زووم مع عدد من النساء للاستماع المباشر لشهاداتهن الحية حول تأثير الاحتلال الإسرائيلي على حياتهنّ والوصول إلى حقوقهنّ. هذا وقام المركز أيضاً بتقديم تقرير إلى اللجنة حول "المدافعات عن حقوق الانسان والناشطات النسويات".

الهدف الإستراتيجي الثالث: زيادة المسؤولية الاجتماعية للمجتمع الفلسطيني تجاه حقوق المرأة والقضاء على التمييز

تعزيز قدرات أفراد المجتمع والمؤسسات النسوية القاعدية حول حماية المرأة وتمكينها

تطوير قدرات الناشطات النسويات لرفع وعيهن بحقوقهن القانونية والاجتماعية لتحفيز التغيير في مجتمعاتهن المحلية

انطلاقاً من أهمية تعزيز دور أفراد المجتمع المحلي في المساهمة في رفع الوعي حول حقوق المرأة وحقوق الإنسان، من خلال تدخلات متكاملة وشمولية لخلق تغيير مجتمعي، حيث قام المركز من خلالها بتشكيل مجموعات من الناشطات النسويات من أجل رفع قدراتهنّ ومهاراتهنّ، وتقديم الدعم والإسناد من أجل تصميم وعقد برامج توعوية تستهدف النساء في مجتمعاتهن المحلية. حيث أظهرت هذه التجربة تمكين الناشطات النسويات من نقل المعرفة إلى نساء أخريات، يُسهم في خلق وكلاء للتغيير، إضافة إلى الوصول إلى شرائح وأعداد أكبر من النساء من خلال الجلسات التوعوية.

إحدى الناشطات النسويات اللواتي شاركنّ في التدريب ناشطة نسوية من منطقة فقوعة المنطقة القريبة من جدار الفصل العنصري، والتي تفتقر للمؤسسات النسوية، والعمل المجتمعي، بعد تلقيها للتدريب، كان النشاط الذي قامت هذه السيدة هو أول نشاط يتم عقده في هذه القرية، حيث قامت بعقد لقاءات توعوية، كما وقامت بجهد آخر من خلال التنسيق مع جهات أخرى لاستهداف هذه القرية بأنشطة مختلفة، حيث قامت بالتنسيق لتدريب حول الجرائم الإلكترونية، وتأثيرها على النساء، بحضور 26 من الرجال والنساء، حيث أصبحت هذه السيدة محور رئيسي في قريتها نحو التغيير المجتمعي

حيث تبدأ عملية اختيار الناشطات النسويات من خلال تقييم مدى اهتمامهنّ بقضايا المرأة والتفاعل في أنشطة اجتماعية، إضافة إلى الاستعداد لتخصيص الوقت والجهد للمشاركة في الجلسات التدريبية ونقل المعرفة لنساء أخريات. يقوم المركز من خلال

لقاءات تدريبية مختصة بجوانب تتعلق بالعمل على المجموعات وآلية استقطاب النساء ونماذج إدارة العمل معهن بنشاطات تفاعلية يتم من خلالها نقل المعلومة وتوسيع مداركهنّ حول العمل المجتمعي وتعزيز تفاعل النساء دورهن. ثم يقوم المركز بعدها بعملية التطبيق العملي لهذه التدريبات من خلال العمل بشكل طوعي مع المؤسسات المحلية لتصميم وتنفيذ برامج توعية تستهدف نساء أخريات، حيث تقوم الناشطات النسويات من خلال هذه اللقاءات بتطبيق التدريب الذي تلقينه من قبل المركز، ويكون ذلك تحت إشراف المركز ومتابعته.

قام المركز في العام 2022 ببناء قدرات 34 ناشطة نسوية في كل من القدس وبيت لحم، ركّزت هذه اللقاءات على موضوع الحماية والحقوق القانونية والاجتماعية في القدس النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة التي يكفلها القانون، تنازع القوانين وأثره على النساء، قانون الأحوال الشخصية وعقد الزواج وشروط عقد الزواج، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، مفهوم الحماية من العنف ضد المرأة، والجرائم الإلكترونية، والميراث، ومهارات التيسير.

اقترن هذا التدريب بجلسات الدعم والإسناد من أجل تصميم الجلسات التوعوية، من أجل نقل التجربة لنساء أخريات ركّزت على عدّة مواضيع منها: الجرائم الإلكترونية، والعنف ضد المرأة، وضغوطات الحياة، والتزويج المبكر، والنفقة، ورفع سن الزواج، والميراث، ودور المرأة في ظل الأزمات، وشروط عقد الزواج، والحوار بين الزوجين، حيث استهدفت هذه الجلسات التوعوية 596 نساء وأربع رجال. أفادت النساء خلال جلسات التغذية الراجعة بأهمية الدور الذي يقمنّ به حيث أشرنّ إلى أنّ اللقاءات ساعدت في تقديم معلومات جديدة وزيادة وعيهنّ وتمكينهنّ من المشاركة الفاعلة في عملية التغيير المجتمعي، كما أجمعت النساء المشاركات على أهمية إشراك الرجال في مثل هذه اللقاءات وأهمية استهداف الرجال وطلاب المدارس والجامعات. حيث أفادت إحدى الناشطات أنّ عملها هذا ينطلق من ***"الإيمان بقضايا المرأة والعمل معاً***

للتغيير، تطوير نفسي،كي أخدم المجتمع، و أقدم دعم للمجتمع المحلي الذي أقيم فيه، وأنقل المعلومات التي نحصل عليها للآخرين".

تطوير مهارات المحامين/ات الشرعيين/ات المتدربين/ات على إجراءات المحاكم والترافع أمام المحاكم الشرعية لتقديم خدمة قانونية أفضل للنساء

تعزيزاً لرؤية المركز بأهمية تعزيز أدوار الشباب والشابات في التغيير المجتمعي، قام المركز برفع قدرات المحاميين والمحاميات الشرعيين/ات الذين ما زالوا في فترة مزاولة المهنة، وذلك لرفع المهارات والمعارف لديهم/هن من أجل تبني نهج نسوي حقوقي يستجيب لاحتياجات النساء خلال عمليات الترافع.

أقدم المركز خلال هذا العام على تدريب 84 من المحاميين/يات الشرعيين/يات في كل من رام الله والقدس والخليل وبيت لحم، من أجل تمكين المتدربين/ات ومساعدتهم على فهم وتحليل القانون المطبق وإجراءات التقاضي بما يخدم قضايا النساء في المحاكم الشرعية، والحالة القانونية في ظل تنازع القوانين وتعددها وصلاحيات المحاكم الشرعية المتعددة، إضافة إلى تسليط الضوء على قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، ومدى التزام التشريعات المحلية بالمعايير المنصوص عليها بالاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالنساء، وتقديم العديد من التطبيقات القضائية، كما عرج التدريب على الأخلاقيات المهنية التي تحكم عمل مقدمي الخدمات مع النساء ضحايا العنف ومدى أهمية الالتزام بها في حماية النساء.

أمّا فيما يتعلق مجموعة المحامين الشرعيين المتدربين

في القدس، فنظراً لخصوصية الوضع في القدس فتم تطوير برنامجاً تدريبياً متخصصاً يتلاءم مع احتياجات المحامين والمحاميات المتدربين والمتدربات في القدس نظراً لقلّة المرجعيات التدريبية والخيارات المُتاحة أمام الطلاب القانونين المقدسيين وذلك بسبب خصوصية الوضع القانوني للقدس وتعدّد المرجعيات القانونية بالإضافة إلى صعوبة التعامل مع قضايا اختلاف الهويات والتي يتخصّص بها المركز ويوليها اهتماماً بالغاً. إذ اعتمد التدريب على رفع مستوى الوعي القانوني الشرعي لدى المتدربين والمتدربات وماهية القوانين المطبقة في مدينة القدس بالإضافة إلى تدريبهم على القضايا الشرعية، وآلية كتابة الاستدعاءات والطلبات المستعجلة، وتوضيح الفروقات وأنواع المحاكم الشرعية والمدنية المختصّة بمواضيع الأسرة وسباق الصلاحيات، والقضايا الشرعية المختلطة وقضايا تنازع القوانين (القدس- الضفة) واختصاص المحاكم المكاني وتحليل القضايا برؤية نسوية وأهمية الإرشاد الاجتماعي في قانون الأحوال الشخصية.

إنشاء النادي النسوي الحقوقي لتعزيز الخطاب المستجيب للنوع الاجتماعي بين المحامين/ات

لاحقاً لمشاركة المحاميين/ات الشرعيين/ات في الجلسات التدريبية تم إدماج 15 منهم في النادي النسوي الحقوقي، الذي يهدف خلق حوار نسوي حقوقي بين هذه المجموعة، وتبادل الخبرات ونقاش عملي لبعض القضايا والحالات الدراسية، التي يتم خلالها خلق وكلاء للتغيير، من محاميين/ات يتبنون النهج النسوي الحقوقي عند الترافع أمام المحاكم. هذا وركّز النقاش على أهمية التفكير بشكل حقوقي نسوي من أجل إيجاد آليات للدفع باتجاه تطوير إجراءات وقوانين عادلة، من خلال تصميم وإطلاق مبادرات تسهم في إحداث التغيير المجتمعي. كما تمّ التأكيد على أهمية

استمرار هذا النادي النسوي الحقوقي كإطار يسعى أعضاؤه إلى التفعيل المجتمعي لقضايا النساء وإيجاد آليات للتغلّب على معيقات وصولهن للعدالة.

بناء قدرات المنظمات الشبابية لتبنّي نهج مُستجيب وحسّاس للنوع الإجتماعي في عملها

انطلاقاً من توجهات المركز لتفعيل جميع أفراد المجتمعات المحلية وبخاصة الشباب، قام المركز في العام 2021 بخلق شراكة استراتيجية مع مؤسسة شبابية في منطقة بيت لحم (نادي نبراس الشبابي)، حيث تم من خلال برامج رفع القدرات وتقديم المساعدة والإسناد لتطوير البرامج والأنشطة، إضافة إلى تضمين مفاهيم النوع الاجتماعي في الخطة الإستراتيجية.

استكمالاً لما تمّ العمل عليه في العام الماضي، تم تطوير شراكة إستراتيجية مع منظمة شبابية فلسطينية أخرى (منتدى شباب سعير)، ومقرها في الخليل. هدفت هذه الشراكة إلى بناء قدرات الشباب الأعضاء في هذا المجتمع المحلي لتعزيز حقوق المرأة في مجتمعاتهم، وتعزيز دور الشباب في خلق تغيير مجتمعي حقيقي يستند على مبادئ حقوق الإنسان. تم خلال هذه الفترة تقديم الدعم والإسناد للنادي الشبابي من أجل تشكيل لجنة حماية محلية، تشكّلت من مجموعة من الشباب والشابات، تتراوح أعمارهم بين 18

– 35 سنة، حث تم إشراكهم في برنامج تدريبي متخصّص حول النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي وحقوق المرأة وآليات الحماية، مما مكّن اللجنة نقل المعرفة إلى أفراد المجتمع المحلي من خلال تصميم وتنفيذ جلسات توعية

استهدفت (80) من الشباب والرجال من المجتمع المحلي ركّزت على تعريف النوع الاجتماعي، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وحقوق المرأة، وتعزيز السلم الأهلي، الابتزاز الإلكتروني، والجرائم الإلكترونية، والعنف المنزلي، والميراث، والزواج المبكر، وتوفير الحماية الاجتماعية للمرأة. بالإضافة إلى تحويل النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في مجتمعاتهن المحلية إلى مقدمي خدمات الحماية.

كما وشارك الشباب من خلال هذه المؤسسات الشبابية في تصميم وإطلاق مبادرات مجتمعية من أجل نشر الوعي المجتمعي حول حقوق المرأة، حيث قامت هذه المؤسسات الشبابية، على سبيل المثال، خلال حملة 16 يوم ضد العنف المبني على النوع الاجتماعي، قام نادي سعير الشبابي باستخدام وسائل الإعلام المحلية ووسائل التواصل الاجتماعي كوسائل لنشر الوعي ومنها تصميم وبث حلقات إذاعية، ورفع الوعي من خلال المسرح، حيث نظّم منتدى شباب سعير بالتعاون مع (YES-theatre) عرض مسرحي تفاعلي لاستهداف أطفال المدارس الذكور من أجل تسليط الضوء على حقوق المرأة في المجتمع، والعنف الأسري. كما وقاموا بمبادرة مبتكرة من خلال مبتكرين حيث أقدموا على توزيع أكواب كرتونية صديقة للبيئة في المقاهي الشعبية بوضع شعار يعمل على تذكير الرجال بأهمية نبذ العنف بطريقة بسيطة مثل "الحماية مسار مش شعار"، "الوقوف ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي يحمي الأسرة"، "قل لا للعنف القائم على النوع الاجتماعي". وعليه تسهم عملية دمج المؤسسات الشبابية في هذه المبادرات والعمل المجتمعي في خلق وكلاء للتغيير خاصة من خلال الشباب والرجال من أجل تعزيز حقوق النساء في المجتمعات المحلية.

الحد من تأثير الفساد وعدم المساواة بين الجنسين على تقديم الخدمات في فلسطين

قام المركز خلال السنة الثانية للمشروع المشترك الذي يتم تنفيذه مع الائتلاف من أجل النزاهة والمسائلة- أمان، بتنفيذ عدد من الأنشطة تهدف إلى خلق حوار وطني شامل حول تأثير الفساد على أساس النوع الاجتماعي و تعزيز مشاركة المجتمع في المساءلة الاجتماعية حول تأثير الفساد على النساء في تقديم الخدمات، وتعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لمعالجة جميع أشكال الفساد القائم على النوع الاجتماعي في الخدمة العامة وتوفير سبل الانتصاف له، إضافة إلى تعميم مكافحة الفساد في إستراتيجيات عمل منظمات المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية المعنية بحقوق المرأة.

تنفيذ حملات توعية إعلامية حول تأثير الفساد على النساء

في إطار رفع الوعي حول تأثير الفساد على النساء إضافة إلى حشد الدعم والتأييد من أجل تبنّي إجراءات تحدّ من تأثير الفساد على النساء، جاء التركيز هذا العام على الفساد في القطاع الصحي، حيث قام المركز بانتاج عدد من المواد الإعلامية التي تم نشرها إمّا عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو وسائل الإعلام التقليدية. حيث قام المركز بتصميم ثلاثة موشن غرافيك تم نشرها عبر منصات التواصل الاجتماعي تحت إسم #نساء_ضد_الفساد

https://www.facebook.com/NEDWomenAgainstCorruption

حيث حقّقت هذه الموشن وصول إلى 000,310 (ثلاث مائة وعشرة آلاف) مشاهد/ة في أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة. كما وقام المركز بإنتاج حلقتين تلفزيونيتين تم بثهما على تلفزيون الفجر ومنصات المركز والمؤسسة الشريكة، حيث ناقشت الحلقتين قضايا الفساد المبني على النوع الاجتماعي والسياسات للتعامل مع هذا الشكل من الفساد وحجم انتشاره وكيفية التعامل مع الحالات التي تحدث. هذا

وتم إنتاج وبث ثلاثة سبوتات إذاعية للتعريف بالفساد المبني على النوع الاجتماعي والحد من انتشاره. ركّزت السبوتات على التوعية بأشكال الفساد المبني على النوع الاجتماعي وكيفية طلب المساعدة القانونية من المركز والائتلاف. كما وتم تصميم وطباعة 500 نسخة من أجندة المكتب لعام 2023 حيث احتوت الأجندة على معلومات وتصاميم حول الفساد المبني على النوع الاجتماعي. تم اختيار تصميم جديد هذا العام مختلف عن الأعوام السابقة. إضافة لرفد التصميم بمجموعة من التصاميم التي تحمل رسائل التوعية ضد الفساد المبني على النوع الاجتماعي.

رفع الوعي حول تأثير الفساد على النساء

استكمل المركز هذا العام حملات وورشات رفع الوعي حول تأثير الفساد على النساء، حيث قام بعقد جلسات توعية استهدفت الرجال والنساء 205 شخصاً (181 أنثى و 24 ذكراً) من المناطق المهمشة مثل رافات، قرية الجديرة، مخيم عقبة جبر، العوجا، إضافة إلى طلاب وطالبات الجامعات (الكلية العصرية) والرجال. كما ونفذ مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي دورة تدريبية متخصصة حول تلقي الشكاوى

استهدفت المحاميات من طاقم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والمؤسسات القاعدية الأربع الشريكة له (جمعية طوباس الخيرية، النجدة، جمعية سيدات أريحا ونهضة بنت الريف في الخليل)، والذي هدف إلى تعزيز مهارات ومعارف المشاركات حول تلقي الشكاوى/ التقارير المتعلقة بالابتزاز والاستغلال الجنسي، وتقديم

المساعدة القانونية والمشورة للنساء ضحايا الابتزاز والاستغلال الجنسي. وتم تنفيذ ورشات تدريبية استهدفت الرجال والنساء في أريحا وطولكرم وطوباس والخليل، تهدف إلى تعزيز معارف ومهارات المشاركين في إدارة وتطوير المبادرات المجتمعية حول القضايا المتعلقة بالفساد القائم على النوع الاجتماعي، قام المشاركين والمشاركات بعدها بتصميم وتنفيذ مبادرات مجتمعية استندت إلى زيادة وعي الفئات المستهدفة بالفساد والفساد القائم على النوع الاجتماعي.

تنظيم مؤتمر وطني سنوي لمناقشة أثر الفساد على الخدمات الصحية للنساء

عقد المؤتمر الوطني السنوي "تأثير الفساد من منظور النوع الاجتماعي في قطاع الصحة" في الضفة الغربية في 17 تشرين الثاني (نوفمبر) بمشاركة أكثر من 60 مشاركا يمثلون منظمات المجتمع المدني والمؤسسات النسوية والمنظمات المجتمعية والشعبية والأكاديميين، بالإضافة إلى خبراء في قطاع الصحة، وناشطات نسويات، وقادة في قطاع حقوق الإنسان ومجموعات شبابية من المتطوعين/ات من مختلف محافظات الضفة الغربية والذي ناقش بعض الأوراق والدراسات السياسية المتعلقة بالفساد القائم على النوع الاجتماعي في تقديم الخدمات الصحية في فلسطين.

افتتحت الجلسة الافتتاحية للمؤتمر من قبل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي التي سلّط الضوء على مفهوم الفساد القائم على النوع الاجتماعي، باعتباره مفهومًا

حديثًا، لا سيّما في السياق الفلسطيني، والسعي الحالي للحد من الفساد القائم على النوع الاجتماعي. وعدم المساواة في تقديم الخدمات في فلسطين، من خلال العمل على المستوى المجتمعي والوطني للمساهمة في إيجاد آليات وتدابير للحد من الفساد القائم على النوع الاجتماعي في قطاع الخدمات الاجتماعية والقطاع الصحي. كما شدّدت على ضرورة تكريس مبادئ مكافحة الفساد على أساس آلية تراعي النوع الاجتماعي في القطاع الصحي، والتي ستوفّر للمرأة مساحة أفضل لتلقي الخدمات والحفاظ على كرامتها وتحسين جودة الخدمات المقدمة. علاوةً على ذلك، ينبغي وضع التدابير القانونية لتجريم أشكال الفساد القائم على النوع الاجتماعي، في آلية أوضح وأكثر صرامة ضد مرتكبي جرائم الفساد، وإنشاء أنظمة إدارية تسهّل تقديم الشكاوى، وتضمن خصوصية أولئك الذين يبلّغون عن الفساد.

كما تم تسليط الضوء على مفهوم الفساد القائم على النوع الاجتماعي، والذي تطرق إلى المفهوم وأشكاله، بما في ذلك التحرش الجنسي في مكان العمل والرشوة والابتزاز الجنسي. كما تمت مناقشة دراسة أخرى بعنوان "الإجراءات الوقائية لمنع مخاطر الفساد القائم على النوع الاجتماعي في تقديم الخدمات الصحية" أظهرت نتائجها وجود علاقة وثيقة بين انتشار الفساد في البيئات التي تعاني من التمييز والاعتراف غير المتكافئ بالحقوق الأساسية كذلك. إضافة إلى عدم كفاية النظام التشريعي الفلسطيني لحماية وإعمال حقوق الفئات المهمشة بما في ذلك النساء.

بالإضافة إلى تقديم أوراق متخصّصة، كانت الورقة الأولى حول الاستراتيجية الوطنية للصحة واستجابتها لمكافحة الفساد بشكل عام والقائم على النوع الاجتماعي. هدفت الدراسة إلى مراجعة الاستراتيجية الصحية والوطنية والتعرّف من خلال التحليل على مدى استجابتها في مكافحة الفساد بشكل عام والفساد القائم على النوع الاجتماعي بشكل خاص. لإنجاز المهمة، تمت مراجعة الوثائق الإستراتيجية الصحية والتقارير الصحية السنوية الصادرة عن وزارة الصحة، بالإضافة إلى أجندة التنمية الوطنية.

أمّا الورقة الثانية فقام بتقديمها مركز المرأة والتي ركزت على مراجعة النوع الاجتماعي لوحدة الرقابة والتفتيش ونظام الشكاوى في وزارة الصحة. على المستوى الوطني، هناك إدارة عامة للشكاوى في الأمانة العامة لمجلس الوزراء، ونظام موّحد ودليل للإجراءات، وإدارات الشكاوي في جميع الوزارات والأجهزة الحكومية والمحافظات. على الرغم من أنّ هذا يُعدّ تقدمًا جيدًا، ولكن فيما يتعلق بمسألة النوع الاجتماعي. حيث أفادت الورقة أنّ هناك عنوان يتعلق بأعداد الشكاوى السنوية وفقًا لجنس مقدم الشكوى. على سبيل المثال، من بين ما يقرب من 19000 شكوى مقدمة (مقدمي الشكوى كانت من 85٪ من الذكور، مقابل 15٪ من الإناث). وأوضحت المراجعة أنّ من أهم العقبات التي واجهتها المرأة هي صعوبة وصول المرأة إلى مواقع تقديم الشكاوى، وعدم وجود إطار قانوني شامل لحماية المرأة. وأشار في حديث مع مدير عام الدائرة إلى أنّ من أهم التوصيات التي يتم تنفيذها لتذليل الصعوبات توفير إمكانيات رفع الشكاوى عبر الهاتف أو بالوسائل الإلكترونية، وكذلك تنظيم حملات إعلامية لتعريف المواطنين بما يلي: حقوقهم في تقديم الشكاوى في جميع المجالات، والعديد من التوصيات الأخرى مثل توفير الموارد البشرية الكافية للإدارة، وتعزيز العلاقات المؤسسية مع مختلف المؤسسات المعنية.

أمّا الورقة السياساتية الثالثة بعنوان "الفتيات والنساء ذوات الإعاقة في القطاع الصحي" قامت بإبراز أنّ النساء والفتيات ذوات الإعاقة يواجهنّ تمييزاً مزدوجاً في كثير من جوانب الحياة وينعكس ذلك في حصولهم على العديد من حقوقهم، لا سيّما فيما يتعلق بأهم حق وهو الحق في الصحة. حيث يواجهون منظومة من المعوّقات التي تحول دون مشاركتهم الفاعلة في الحياة العامة وحصولهم على حقوقهم الصحية التي تقرّها القوانين المحلية وتكفلها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، نتيجة النواقص في القوانين والتشريعات والسياسات والمؤسسات. الهياكل المتعلقة بالوفاء بالحقوق الصحية في الإنصاف والمساواة وفقاً لمتطلبات الشمولية وسهولة الوصول. استنادًا إلى العديد من الدراسات، تُظهر أنّ النساء والفتيات ذوات الإعاقة يواجهنّ تحديات مزدوجة وأنهنّ الأكثر عرضة للعنف والتمييز، ولديهنّ أقل وصول إلى مصادر الخدمات والأقل حظًا في التمتع بأنظمة الحماية، وبالتالي هنّ الأكثر عُرضة وتعرضًا لها. الفقر والتمييز وسوء المعاملة. علاوةً على ذلك، لم يتضمن قانون الصحة العامة الفلسطيني رقم (20) لسنة 2004 أي إشارة صريحة في مواده إلى حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. يظهر عدم وجود نص صريح في القانون أنّ هناك فجوة في مقاربة دولة فلسطين بين الاعتراف الرسمي والتدابير المتخذة بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحة، والتي تتعلق بشكل أساسي بالحق في الحياة. كما أنّ قانون الصحة العامة لم يتضمن أي أحكام أو إجراءات خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام والنساء والفتيات ذوات الإعاقة بشكل خاص، سواء في المواقف العادية أو في حالات الطوارئ.

بناء قدرات مجموعات المتطوعين/ات لتعزيز حقوق النساء في المجتمعات المحلية

استمر مركز المرأة في بناء قدرات مجموعات المتطوعين/ات الشباب لخلق وكلاء للتغيير في المجتمعات المحلية حيث قام المركز بتطوير قدرات مجموعتين في الخليل

وقلقيلية تتراوح أعمارهم/ن بين 18 و 25 عامًا، ركّزت على رفع قدرات الشباب والشابات حول حقوق المرأة، وصياغة وإطلاق حملات للمناصرة.

وعليه، قامت مجموعات المتطوعين والمتطوعات بتصميم وإطلاق مبادرات مجتمعية خلال يوم المرأة العالمي وحملة 16 يوم لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي، بهدف التأثير على اعتماد مشروع قانون حماية الأسرة. حيث تم تنفيذ أول مبادرة "نحن جميعًا من أجل التغيير" في قرية عزبة الطبيب في قلقيلية. وجاءت المبادرة الثانية في قرية بيتا استهدفت النساء من خلال جلسات توعوية. كما أطلقت مجموعة المتطوعين في الخليل، مبادرتهم التي تهدف إلى توعية أفراد المجتمع بشأن قانون حماية الأسرة في محافظة الخليل في قريتي بيت-أولا وبني نعيم. وخلال حملة الـ 16 يومًا لمناهضة العنف ضد المرأة، أطلقت مجموعة المتطوعين مبادرة حول تأثير الانتهاكات الإسرائيلية على النساء وتزايد العنف ضدهن.

المشاركة الفاعلة في الائتلافات والتحالفات المحلية والإقليمية والدولية لتعزيز حقوق النساء

يتمتّع مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بعضوية فاعلة في عدد من الشبكات والائتلافات المحلية والإقليمية والدولية، بهدف تظافر الجهود من أجل تعزيز حقوق النساء والضغط على أصحاب الواجب من أجل التأثير على السياسات والإجراءات وآليات صنع القرار. من الجدير بالذكر أنّ هذه الائتلافات تتألف من فاعلين في المجتمع المدني وممثلين عن الهيئات الحكومية وأعضاء الأحزاب السياسية وغيرهم من صناع القرار. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي يتمتع بعضوية في العديد من التحالفات والشبكات المحلية والدولية بما في ذلك: 1) اللجنة الوطنية لتشغيل النساء، 2) منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة (المنتدى)، 3) شبكة سلمى ضد العنف ضد المرأة في العالم العربي، 4) الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان ومجموعة عمل النوع الاجتماعي، 5) اللجنة الوطنية لمكافحة العنف

ضد المرأة، 6)الشبكة العربية لتعليم حقوق الإنسان والمواطنة ANHRE، 7) اللجنة الوطنية والائتلاف الوطني الفلسطيني بشأن قرار مجس الأمن 1325، 8) تحالف الإعلام والحقوق لضمان تنفيذ قرارات المحاكم، 9)التحالف لتعزيز حقوق النساء ذوات الإعاقة، 10) الائتلاف الفلسطيني للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية (عدالة)، 11) لجنة توظيف المرأة 12) شبكة المنظمات غير الحكومية PNGO 13) ائتلاف فضا النسوي ضد العنف، 14) الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي/ 15) ائتلاف السلم الأهلي.

قام المركز خلال عضويته في التحالفات بتقديم تقارير قدمت لهيئات الأمم المتحدة مع عدد من الائتلافات والتحالفات، إضافة إلى العمل المشترك من أجل الضغط على أصحاب الواجب. حيث قام المركز من خلال عضويته في منتدى مناهضة العنف بالدعوة إلى تبني قوانين عادلة، حيث قام على سبيل المثال بمراجعة شاملة لقانون حماية الأسرة، حيث قدّم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومنتدى مناهضة العنف ضد المرأة وائتلاف "أمل" عدّة توصيات من أجل ضمان حساسية القانون للنوع الاجتماعي وتأمين حماية أفضل ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي. الجدير بالذكر أنّ المركز قام باستضافة منتدى مناهضة العنف على مدار العامين الماضيين، حيث قام مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بتسهيل مهمة المنتدى لإنجاز مهمته، وقام بتقديم مشاريع لدعم المنتدى منها مشروع "سواسية" الممول من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، كما وقام بتخصيص عدد من الأنشطة ضمن مشاريع أخرى لدعم المنتدى.